Royaume du Maroc
Conseil National des Droits de l'Homme

Département Information et Communication

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

05 Mars 2012
05 مارس 2011

الأحداث المغربية

وكيل الملك بالرباط يدعو زملاءه إلى تجاوز دور «الغراق»

مداخلته في ندوة «إصلاح السلطة القضائية»، كانت الأولى ضمن «محور النيابة، أي استقلال»، حسب البرنامج المسطر من الجهات المنظمة للندوة. لكنه أرجأها إلى ما بعد مداخلات النقيب «محمد أقديم» والمحامي «عبد الكبير طبيح»، ليدعو قضاة النيابة العامة إلى «تجاوز الأدوار التقليدية والكلاسيكية لممثلي الحق العام، والتماس الإدانة والبحث عنها في مختلف الأحوال، واللجوء إلى استنناف الأحكام»، وإلى المطالبة بـ «البراءة»، إذا ما ارتأى القضاء الواقف أن المتابعين في بعض الملفات يستحقون البراءة. ليدعو إلى تجاوز «دور الغراق» كصورة نمطية ارتبطت بممثلي النيابة العامة، في مختلف جلسات المحاكمات، حيث لا ينظر المتقاضون إلى مرافعات القضاء الواقف، إلا كـ«ملتمس للإدانة». وكيل الملك بمحكمة الرباط، الأستاذ «عبد السلام العماني» الذي تدخل في موضوع «معايير استقلال النيابة العامة» اعتبر مستجدات الدستور الجديد للمملكة خطوة مهمة في اتجاه تكريس استقلال السلطة القضائية، ـ لأنه أكد ـ على السير نحو «إقرار فصل تام بين عمل النيابة العامة، وما يمكن أن يتأثر به أعضاؤها من تعليمات تصدر عن السلطة التنفيذية في شخص وزير العدل»، وأساس ذلك ـ حسب وكيل الملك بالرباط ـ «أن القرارات الصادرة عن قضاة النيابة العامة في مجملها تعتبر قرارات قضائية، الشيء الذي يجعلها محمية بمقتضيات الفصل 110 من الدستور، خاصة بالنسبة للتقيد بالتطبيق السليم للقانون».

ليؤكد الأستاذ العماني أن «الدستور الجديد لم يحدد طبيعة السلطة التي يتبع لها قضاة النيابة العامة، وفي ذلك إشارة قوية إلى ضرورة ترك الفرصة للبحث في طبيعة هذه السلطة، بعد أن تم استبعاد وزير العدل من تركيبة المجلس الأعلى للسلطة القضائية»، مما يوضح أن «الاتجاه العام الذي نحا فيه المشرع الدستوري، هو ضمان الاستقلالية التامة للنيابة العامة»، وليخلص في الأخير إلى ضرورة حدوث «تكامل» في العمل، من أجل حسن سير العمل القضائي لبلوغ التحقيق العملي لـ«دولة الحق والقانون».

مداخلة ممثل النيابة العامة كانت تبتغي أحيانا الإفاضة في شرح المهام الموكولة إلى النيابة العامة، والأدوار «الخطيرة» التي تضطلع، كما ابتغت بشكل آخر «نوعا من الرد» على مداخلة سابقة تقدم بها «عبد الكبير طبيح» المحامي بهيئة البيضاء، التي تمحورت حول «شروط ومستلزمات إصلاح النيابة العامة»، وهي المداخلة التي تساءل فيها انطلاقا من مقدمتين اثنتين تتعلق إحداهما بـ «هل مازال ممكنا الحديث عن استقلال للنيابة العامة، أم أن الدستور الجديد حسم هذه المسألة؟.. بمعنى «هل حسم الدستور في أن النيابة العامة لا تخضع للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، أم أن النيابة العامة مرؤوسة لجهة معينة؟»..

سؤال أفاض المتدخل في شرح ظروفه وملابساته. ليسترسل النقاش حول محور النيابة العامة واستقلالها بمداخلات ركزت على المهام والاستقلالية، باعتبار النيابة العامة قضاء يخضع ممارسوه لنفس مسار العمل ومحاور التكوين، كما أن كل قاض للنيابة العامة قد يتحول إلى قضاء الحكم. وخلال الجلسة الثالثة، تم التساؤل عن «مؤسسة النيابة العامة في الدستور الجديد، ومقتضيات قانون المسطرة الجنائية الحالي»، كما تم طرح استقلال النيابة العامة في ضوء التجارب الدولية، خلال الندوة التي نظمها المجلس الوطني لحقوق الإنسان واللجنة الدولية للحقوقيين، بالمكتبة الوطنية بالرباط.

◄ رشيد قبول

Revue de Presse du Conseil National de l'Homme

الاتحاد الاشتراكي
جريدة يومية
www.alittihad.press.ma

ليدخل القاضي السجن أيضا

مصطفى العراقي

لم تكن ندوة «السلطة القضائية...» يومي الخميس والجمعة الماضيين، عادية دون أثر لعدة أسباب أبرزها : أنها الأولى من نوعها التي يتم تنظيمها بعد المصادقة شعبيا على الدستور الجديد، والذي منح القضاء وضعا متميزا سواء من حيث عدد الفصول أو مضامينها. وثانيا ؛ لطبيعة المشاركين الذين قلما جمعتهم ندوة كهاته التي نظمها المجلس الوطني لحقوق الانسان (والتي صادفت الذكرى الاولى لإحداثه فاتح مارس) واللجنة الدولية للحقوقيين.

في رحاب المكتبة الوطنية بالرباط ؛وطيلة يومين (1و2مارس) ،جاءت أجيال من القضاة والمحامين والاساتذة الجامعيين والحقوقيين والإعلاميين ... لمناقشة موضوع عنوانه «إصلاح السلطة القضائية في ضوء الدستور الجديد والمعايير الدولية»» ، قدم خلاله أربعة وعشرون عرضا بالإضافة إلى ثلاث ورشات . ولأول مرة في ما يبدو حرص العديد من القضاة على أن يضعوا أصابعهم على مواطن اختلالات القضاء وثغرات ترسانة تاطيره الدستورية والقانونية في العقود الماضية . شخصوا الامراض وفضحوا «النوافذ والابواب» التي تتسرب منها تيارات التدخلات ورياح الفساد، لتستصدر حكما يدين بريئا أو يسلب حقوقا أو يحمي امتيازا، أو يستهدف شرعية كما قدم المشاركون في الندوة اجتهاداتهم وتصوراتهم ليس فقط في ما نص عليه الدستور من صيغ، بل وكذلك ما أقره من مؤسسات وقوانين تنظيمية تهم المجلس الاعلى للسلطة القضائية والنظام الاساسي للقضاة والمحكمة الدستورية.

اختار المنظمون أن يتحدث في الجلسة الافتتاحية، بالإضافة إلى رئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان اليازمي وممثل اللجنة الدولية للحقوقيين الاستاذ سعيد بنعربية، شخصيتان كان لعرضيهما وقع عميق لدى المشاركين وهما الاستاذان محمد علمي مشيشي (وزير عدل سابق وأستاذ جامعي)، والمحجوب الهيبة المندوب الوزاري المكلف بحقوق الانسان .

قال علمي مشيشي إن المنظور المؤسساتي الجديد الذي جاء به الدستور ينطلق مما كانت السلطة القضائية «تتخبط فيه طيلة سنوات عديدة، جراء ارتباك النص الدستوري وتدخلات السلطة التنفيذية في تدبير الملفات القضائية وغياب ضمانات استقلال المجلس الأعلى للقضاء».واستعرض مستجدات الدستور الجديد الذي أحدث سلطة جديدة تسمى المجلس الاعلى للسلطة القضائية ،واستبعد وزير العدل الذي كان يمارس، في ما مضى، تأثيرا قويا على تسيير المؤسسة وقراراتها . ومع ذلك «فإنه يظل من الأمانة العلمية والمسؤولية الوطنية القول بأن العديد من العوائق القانونية مازالت تحول دون تحقيق استقلال حقيقي للقضاء بفك ارتباطه تقنيا عن وزارتي العدل والداخلية وتنظيم الاستقلال داخل هذا الجهاز بمراجعة مناسبة للعلاقة الرابطة بين أعضائه».

وبالنسبة لتفعيل ما يتعلق بنظام القضاة، قدم الاستاذ علمي مشيشي تصورا أوجزه في أن يحسن التفعيل جوانب متعددة، بداية من شروط ولوج سلك القضاء، نظرا للتطور الهائل في الحقوق المعرفية من جهة ، وللتعقيد المتنامي للنزاعات من جهة ثانية ، وفترة النضج المتطلبة للفصل في القضايا من جهة ثالثة، ويتعين اشتراط تكوين علمي قانوني أساسي مناسب، وغير قانوني مكمل، وفترة تدريب في المحاكم ، ومكاتب المحاماة والتوثيق والخبرة المحاسبية، والامن الوطني، والدرك الملكي، وإدارة السجون ... ولم لا يدخل القاضي السجن ليعيش أوضاع نزلائه.

وتوزعت جلسات الندوة وورشاتها على أربعة محاور هي: دور المجلس الاعلى للسلطة القضائية في ترسيخ استقلال القضاء.

إصلاح النظام الأساسي للقضاة.

النيابة العامة: أي استقلال؟

استقلال القضاء بين القانون والممارسة.

وسننشر في عدد الغد، تغطية شاملة لوقائع الندوة.

Revue de Presse du Conseil National

الصباح
يومية مغربية شاملة

حقوقيون يطالبون بتنزيل استقلالية القضاء

المشيشي: يجب الحد من هيمنة وزارة العدل على مسار القضاة

أجمع المشاركون في ندوة «إصلاح السلطة القضائية في إطار الدستور الجديد والمعايير الدولية»، المنظمة الخميس الماضي بالرباط، على ضرورة مراجعة التشريعات المتعلقة بالقضاء والقضاة لتنزيل الاستقلالية التي أتى بها الدستور الجديد للسلطة القضائية، من خلال تأسيس المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ومراجعة النظام الأساسي للقضاة وضمان استقلالية النيابة العامة.

وفي هذا السياق، أبرز المحجوب الهيبة، المندوب الوزاري المكلف بحقوق الإنسان أن إصلاح القضاء يحتل مكانة مهمة في كل الدول المتقدمة، ويعد شرطا أساسيا للرقي بالممارسة الديمقراطية في كل دولة تحترم سيادة القانون، منبها إلى أن العدالة أضحت اليوم مطلبا شعبيا ملحا في العديد من مناطق العالم، وبالأخص في العالم العربي، قبل أن ينتقل إلى التأكيد على أهمية تمكين القاضي من «حريته تجاه نفسه وتجاه السلطة»، باعتباره «الضامن لثقة الفرد تجاه الدولة والمجتمع» و«حامي النظام العام» عبر حماية الفرد دون التضحية بالدولة وضمان الحياة الجماعية.

وشدد الهيبة على دور الاجتهاد القضائي للمحكمة الدستورية في تطوير الممارسة واستكمال مقتضيات تنزيل الدستور. وعلى مسؤولية الدولة والمحاكم بكل مكوناتها والقضاة أنفسهم في توفير كل الضمانات لتأمين استقلال القضاء باعتباره «ليس فقط مطلبا أخلاقيا ومهنيا وإنما حقا وواجبا».

وفيما اعتبر الأستاذ الجامعي محمد علمي مشيشي، ، أن الدستور الجديد جاء بثورة في ما يخص إصلاح القضاء إذ نص على أن القضاء «سلطة» وليس مجرد هياة. أي أنه أضحى مساويا للسلطتين التشريعية والتنفيذية، نبه إلى وجود بعض الثغرات المتعلقة بالنيابة العامة التي «ما تزال مختلطة التصور والنظام، لأنها تضم مجموعة من الموظفين. بما يقتضي ذلك من خضوع للتراتبية. ومجموعة من القضاة لأن الدستور والقانون يخولان لها صلاحيات قضائية».

وأكد أهمية فك الارتباط بين السلطة القضائية ووزارة العدل من جهة. «لأنه لم يعد لوزير العدل مكان في المجلس الأعلى للسلطة القضائية». ثم عبر رفع يد الوزارة عن مسار تكوين وتوظيف وترقية القاضي، وحصر مهمة التأديب داخل المجلس الأعلى للسلطة القضائية، على لجنة تتكون من القضاة فقط، ومن جهة أخرى مع وزارة الداخلية. «على اعتبار أن عددا من رجال السلطة يتصفون قانونيا بصفة الضباط السامين للشرطة القضائية». وخلص علمي مشيشي إلى أن فك الارتباط أصبح ضروريا مع «كل ما يمكن أن يؤدي إلى تاثر السلطة القضائية. بما فيها الشرطة القضائية. بمؤثرات بعيدة عن مفهوم استقلال القضاء».

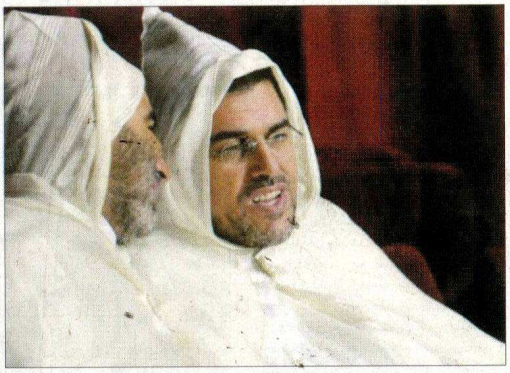

من جهته، أكد إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في هذا الإطار، أن الدستور الجديد حرص على تكريس المنظور الإصلاحي للقضاء وإصلاح العدالة كما نصت عليه توصيات هيأة الإنصاف والمصالحة المتعلقة بالموضوع. التي سبق أن تحدثت عن إقرار الدستور لعدة مبادئ أساسية لحقوق الإنسان مثل قرينة البراءة وضمان حق المتهم في محاكمة عادلة وتعزيز فصل السلط. فيما شدد على المنع الصريح لأي تدخل للسلطة التنفيذية في تنظيم العدالة وسير السلطة القضائية، وتقوية الضمانات الدستورية لاستقلال المجلس الأعلى للقضاء وتمكينه من سلطات واسعة في مجال تنظيم المهنة. فضلا عن تأهيل العدالة والسياسة الجنائية.

هجر المغلي

Revue de Presse du Conseil National

Annahar Al Maghribia
النهار المغربية
يومية مستقلة

في واضحة النهار

أصدر مصطفى الرميد وزير العدل والحريات تعليماته التي لا تناقش، إلى كافة المديرين داخل وزارته بعدم حضور أشغال الندوة التي نظمها المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول استقلالية القضاء، وسبب عدم حضور الرميد ومديريه هذه الندوة، هو أن المجلس كان سيخرج بتوصية حول استقلالية النيابة العامة عن وزير العدل، ولأن الوزير هو رئيس النيابة العامة، فقد آل بنفسه عدم الحضور كرسالة موجهة إلى المشاركين في هذه الندوة، بأنه، ضد استقلال النيابة العامة، وأنه سيستمر في رئاسة هذا الجهاز رغم أنف الجميع،

براڤو الرميد على هذه الخطوة التي تسير ضد خيار إصلاح القضاء.

Revue de Presse

بيان اليوم

السلطة القضائية في ضوء الدستور الجديد والمعايير الدولية

فنن العفاني

0 Comments

أكد المشاركون في الندوة الدولية العلمية التي نظمها يومي الخميس والجمعة الماضيين بالرباط المجلس الوطني لحقوق الإنسان واللجنة الدولية للحقوقيين بالرباط حول «إصلاح السلطة القضائية في إطار الدستور الجديد والمعايير الدولية»، أن إعداد القوانين التنظيمية المتعلقة بالسلطة القضائية والقانون الأساسي للقضاة والقانون التنظيمي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية يشكل امتحانا حقيقا لتعزيز استقلال هذه السلطة المنصوص عليها دستوريا.

واعتبروا في التوصيات الصادرة في ختام أشغال هذه الندوة أنه «إذا كان الدستور الجديد المصادق عليه في يوليوز 2011 قد وضع الإطار المؤسساتي لاستقلال السلطة القضائية وبعض المبادئ المحددة لها،فهذا لا يكفي لتحقيق الاستقلال المنشود مادامت هذه الوثيقة الدستورية قد حددت فقط الخطوط العريضة وتركت مجال التفصيل للقوانين التنظيمية».

وأكد النقيب مصطفى الريسوني خلال تقديمه للتقرير الختامي لهذه الندوة التي قاربت ثلاث محاور أساسية تخص مسألة استقلال وإصلاح المجلس الأعلى للسلطة القضائية وموضوع تعديل القانون الأساسي للقضاة قانون 1974، أن الاقتراحات التي تمخضت عنها أشغال وورشات هذه الندوة اتصفت بطابعها العملي فيما يتعلق بتنزيل المقتضيات التي جاء بها الدستور الجديد ،إذ تم طرح جميع الإشكاليات التي ترتبط بالمجال كيفية ضمان استقلال القضاء، قائلا «إن إثارة الإشكاليات هي التي ستهم اللجن التي ستتكلف بوضع مشاريع القوانين التنزيلية والتفعيلة لهذا الدستور».

هذا ومن بين المقترحات التي خرج بها اللقاء، الدعوة إلى ضرورة العمل على وحدة القضاء وتحديد الأعضاء المنتخبين في المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وتحديد دور الأعضاء المعينين بهذا المجلس، وتفعيل دور الرئيس الوكيل العام في مجال سير المحاكم وتفتيشها، وإصلاح النظام الأساسي للقضاة.

وفي سياق ذلك، اقترح إدريس بلمحجوب الرئيس الأول لمحكمة الابتدائية بالرباط في تدخل ألقاه في موضوع المستلزمات التشريعية والتنظيمية والمؤسساتية لتوفير ضمانات الاستقلال، العمل على إحداث مصلحة للتواصل مع المجتمع المدني في كل محكمة وإعادة النظر في الخريطة القضائية بالاقتصار على إحداث محاكم الاستئناف في جهات المملكة فحسب.

هذا واستعرض المسؤول القضائي المراحل المتعددة التي مر بها إصلاح القضاء في المغرب منذ حصوله على الاستقلال ويتعلق الأمر بمرحلة ما قبل دستور 1962 ويتعلق الأمر بمرحلة 1956 إلى 1962 ومرحلة ما بعد هذا الدستور، ثم مرحلة ما بعد قانون التوحيد والتعريب سنة 1965 ومرحلة القوانين الصادرة سنة 1974 وأخيرا المرحلة الحالية المتميزة بدستور 2011.

واعتبر المتحدث أن تقرير الخمسينية لم يتعرض إلى القضاء إذ لم يخصص إلا ورقة ونصف واصفا ذلك بعدم الاهتمام بالقضاء وبالعدالة في المغرب، «خاصة وأن اختصار خمسين سنة من عمر القضاء في صفحة ونصف في تقرير قدرنا عمله جميعا وهو العمل الذي قام به أكثر من مائة مثقف وعالم مغربي في مجال حصر الإيجابيات والسلبيات التي حصلت في المغرب منذ استقلاله»، يشير المسؤول القضائي.

ومن جانبه شدد عبد اللطيف الحاتمي المحامي بهيئة المحامين بالدار البيضاء، رئيس الجمعية المغربية لاستقلال القضاء، على ضرورة اختيار القضاة من أشخاص أكفاء وذوي تكوين عالي وأن يتم ذلك عن طريق المرور بمهنة المحاماة أولا واشتراط سنوات متعددة في هذه الممارسة، واعتبر أيضا أن تأسيس الجمعيات حق يجب ضمانه للقضاة.

وأشار في المقابل إلى إحدى الثغرات التي يتضمنها الدستور، إذ ينص على انخراط القضاة في الجمعيات وتأسيس الجمعيات المهنية ولكنه»لم يتعرض للجمعيات الأخرى التي تهتم بالشأن العام في ظل المجتمع المدني الذي نريد أن يكون القضاة من الذين يؤطرونه ويسيرونه من خلال جمعية يؤسسونها في إطار ما هو منصوص عليه في توصيات ميلانو 1980 و1985»، حسب المتحدث.

فيما أثار عبد العزيز بنزاكور وسيط المملكة ومفوض اللجنة الدولية للحقوقيين خلال ترؤسه لجلسة حول موضوع «النيابة العامة أي استقلال»، سؤالا أساسيا يرتبط بماهية الحدود التي يمكن عبرها ضمان استقلال النيابة العامة في إطار الدستور الجديد مع احترام المعايير الدولية والتجارب المعمول بها في هذا الصدد، وفتح نقاشا حول التعليمات الكتابية المنصوص عليها في المادة 110 من الدستور، والمقصود بالتعليمات الكتابية القانونية.

فيما اعتبر الأستاذ المحامي بهيئة الدار البيضاء عبد الكبير طبيح خلال تحليله للمقتضيات المتعددة في الدستور، أن المجلس الأعلى للسلطة القضائية خاصة فيما يتعلق بالنيابة العامة ليس له تدخل في هذا المجال إلا ماورد من التقارير التي تقدم لقضاة النيابة العامة أو القضاء الواقف للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، مفرقا بين ماورد في الدستور من صيغة بخصوص أن خضوع النيابة العامة سيكون لأعلى سلطة قضائية في هذا الموضوع وليس لجهة قضائية.

ومن جهته أكد عبد السلام العماني الوكيل العام للمحكمة الابتدائية بالرباط أن وكيل الملك أو الوكيل العام أو النيابة بصفة عامة يجب أن تكون مستقلة في اتخاذ القرارات وأن تتحمل مسؤوليتها وأن تكون حرة في اتخاذ المقررات، موضحا بالقول «لأن هذه الحرية يقابلها التزام،وهذه الالتزامات يمكن أن تؤدي إلى ارتكاب الخطأ القضائي الذي أصبح منصوص عليه

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

دستوريا بقابليته بالتعويض».
وشدد هشام العمري عضو المكتب التنفيذي لنادي القضاة بالمغرب على وجوب أن تتوفر للنيابة العامة على جميع الظروف التي تمكنها من حريتها واستقلاليتها اللتان تعدان أمرا أساسيا، مبرزا أن مقتضيات الدستور المغربي الحالي توحي بذلك وتلزم هذه الحرية والاستقلال معتمدا على ضمير القضاة وما يتوفرون عليه من إمكانيات معرفية وأخلاقية.
ومن جانبها خلال الجلسة التي قاربت موضوع «استقلال القضاء بين القانون والممارسة»، استعرضت السعدية بلمير القاضية ومستشارة وكانت عضوا بلجنة إعداد مدونة الأسرة، مسألة استقلال القضاء والعمل والممارسات التي تمت في جميع مراحل العمل القضائي، وأكدت على أهمية المقتضيات الدستورية الجديدة التي تخص باب السلطة القضائية، واعتبرت أن هناك ثمة فجوة بين روح القوانين وتطبيقاتها أي بين الخطاب والممارسة مما يؤدي إلى اختلالات في الأداء القضائي ،معتبرة أن التفكير يجب أن ينصب على البحث عن وسائل التغلب على هذه الاختلالات وآلياتها وإيجاد الوسائل لبناء قضاء قوي.

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

ندوة إصلاح السلطة القضائية تسلط الضوء على دور النيابة العامة في إنفاذ القانون وإقامة العدل

فنن العفاني بيان اليوم : 04 - 03 - 2012

شكل إصلاح النيابة العامة أحد المحاور الأساسية التي ركز عليها المشاركون في الندوة الدولية التي نظمها على مدى يومي الخميس والجمعة الماضيين بالرباط المجلس الوطني لحقوق الإنسان واللجنة الدولية للحقوقيين بالرباط حول «إصلاح السلطة القضائية في إطار الدستور الجديد والمعايير الدولية»، وذلك إلى جانب موضوع استقلال وإصلاح المجلس الأعلى للسلطة القضائية وتعديل القانون الأساسي للقضاة الصادر سنة 1974.

وتأتي هذه الأهمية التي أحيط بها موضوع النيابة العامة اعتبارا للتحدي الذي تطرحه هذه المؤسسة على مستوى مبدإ استقلال القضاء كسلطة، فإذا كانت النيابة العامة تضطلع بدور حاسم على مستوى إقامة العدل بوصفها طرفا أساسا فيما يتعلق بإنفاذ القانون خاصة في الجانب المتعلق بنظام العدالة الجنائية، فإن العديد من جوانب الغموض وعدم الحسم مازالت ترخي بظلالها خاصة تلك التي ترتبط بمسألة اعتبار النيابة العامة جهازا قضائيا صرفا أو امتداد للهيئة التنفيذية داخل الجهاز القضائي، هذا فضلا عن إمكانية الطعن في قرارات النيابة العامة.

وأكد سعيد بنعربية المستشار القانوني رئيس لدى اللجنة الدولية للحقوقيين، أن إصلاح النيابة العامة يعد تحديا مطروحا ليس في المغرب فقط، بل مطروحا على العديد من الدول بما فيها الديمقراطية منها، قائلا في هذا الصدد «كلجنة دولية للحقوقيين نشتغل على هذا الموضوع ونلاحظ أن هذا التحدي مطروح على العديد من الدول، وهو يرتبط بمسألة الحسم في اعتبار جهاز النيابة العامة جهازا قضائيا أم امتدادا للهيئة التنفيذية داخل الجهاز القضائي».

وأبرز بنعربية أن اللجنة الدولية للحقوقيين تسعى بالدرجة الأولى إلى دعم مبدأ سيادة القانون من خلال استقلال السلطة القضائية، وأن هذه الاستقلالية ليست هدفا في حد ذاته بقدر ما هي آلية لتعزيز سيادة دولة الحق والقانون وحماية حقوق الإنسان، مبرزا أن اختيار مقاربة استقلال القضاء تم عبر عرض مجموعة من التجارب المقارنة لدول فرنسا، إسبانيا، تونس، سويسرا، إيطاليا، وبريطانيا، جاء في إطار مواكبة التحديات التي يطرحها الدستور الجديد في ما يتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والنظام الأساسي للقضاة.

هذا واستعرضت ورقة وزعها المجلس الوطني لحقوق الإنسان المبادئ التوجيهية بشأن دور أعضاء النيابة العامة التي اعتمدها بداية عقد التسعينات مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة، إذ أكدت أن أعضاء النيابة العامة يضطلعون بدور حاسم في إقامة العدل، وأن القواعد المتعلقة بأدائهم لمسؤولياتهم الهامة ينبغي أن تعزز احترامهم للمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص على مبادئ المساواة أمام القانون وافتراض البراءة والحق في محاكمة عادلة وعلنية أمام محكمة مستقلة ونزيهة، وأن تبرز التزامهم بها، بحيث تسهم النيابة العامة في إقامة عدالة جنائية منصفة وفي وقاية المواطنين من الجريمة بصورة فعالة.

وهذا الأمر تشير الوثيقة يفرض وبشكل جوهري تأمين حصول أعضاء النيابة العامة على المؤهلات المهنية اللازمة للاضطلاع بوظائفهم، عن طريق تحسين أساليب تعيينهم وتدريبهم القانوني والمهني، ومن خلال تهيئة كافة الوسائل التي تلزمهم لأداء دورهم بطريقة سليمة في مكافحة الإجرام، وبصفة خاصة في أشكاله وأبعاده الجديدة.

هذا وحاول المشاركون خلال هذه الندوة التوصل إلى خلاصات من شأنها المساعدة في أن يكون مسار وضع القوانين التنظيمية سواء القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية و القانون الأساسي للقضاة متماشيا مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان والمعايير الدولية المتعلقة بالاستقلال ومسؤولية وحيادي السلطة القضائية.

هذا ويشار إلى أن المحاور الثلاث التي قاربتها الندوة الدولية، تتعلق باستقلال وإصلاح المجلس الأعلى للسلطة القضائية من حيث تمكينه من الاستقلال المادي والإداري والمؤسساتي وجعله السلطة الكفيلة بضمان الأمن الوظيفي للقضاة، وأيضا بمواكبة المسار المهني للقضاة بما في ذلك المسائل التأديبية.

وكذا موضوع تعديل القانون الأساسي للقضاة قانون 1974، وذلك كموضوع جوهري من أجل ضمان تعزيز حصانة استقلال القضاة والقضاء ،وفصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية ممثلة في وزارة العدل، إلى جانب موضوع إصلاح النيابة العامة.

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

مشيشي: ظروف القضاة في المغرب تبقى غير مأمونة

خالد مجدوب
التجديد : 02 – 03 – 2012

قال محمد علمي مشيشي وزير العدل الأسبق، الخميس الماضي بالرباط، إن ظروف القضاة في المغرب تبقى غير مأمونة في غياب نظام أساسي متطابق مع المعايير الدولية للاستقلال السلطة القضائية وحيادها.
واعتبر مشيشي في ندوة حول"إصلاح السلطة القضائية في ضوء الدستور الجديد والمعايير الدولية" أن هذا الوضع يبرز بوضوح في حالة قضاة النيابة العامة، الذين يجب عليهم تطبيق القانون. كما يتعين عليهم الالتزام بالتعليمات الكتابية القانونية الصادرة عن السلطة التي يتبعون لها.
وقال إن المقتضيات الجديدة للدستور حافظت على رقابة وزير العدل على مكتب الوكيل، وهو ما من شأنه أن يؤثر على حسن سير العدالة وحيادها.
من جهته، أكد المحجوب الهيبة المندوب الوزاري المكلف بحقوق الإنسان، ضرورة استقلال القضاء، مضيفا أن القاضي هو ضامن للفرد والمجتمع وللاستقرار والسلم الاجتماعي وللديمقراطية.
وأكد أن القانون في حد ذاته لا يكفي، ويجب أن يحرص الاجتهاد القضائي على تنزيل مستويات الدستور.
وأشارت الورقة المقدمة خلال الندوة إلى أن السلطة القضائية تتخبط في وضعية صعبة طيلة سنوات عديدة جراء تدخلات السلطة التنفيذية في تدبير الملفات القضائية وغياب ضمانات استقلال المجلس الأعلى للقضاء.
ووفق الهيبة، فإنه على الرغم من أن الدستور يضمن استقلال السلطة القضائية، فإن العديد من العوائق القانونية والواقعية ما زالت تحول دون تحقق استقلال حقيقي. وأن القانون الذي يحدد النظام الأساسي للقضاة وتنظيم المجلس الأعلى للقضاء وتسييره، يؤثر سلبيا كبيرا على استقلال العدالة وفعاليتها .

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

hiipress.com

مجلس اليزمي ينتقد «هيمنة» وزارة العدل على السلطة القضائية

السبت, 03 مارس 2012 08:17

محمد بوهريد

انتقد مسؤولون قضائيون وفاعلون قانونيون وحقوقيون استمرار «هيمنة» وزارة العدل على السلطة القضائية في عهد الدستور الجديد، في ندوة دولية غاب عنها مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، ولم يحضرها بشكل رسمي أي ممثل عن الوزارة .ولم يتردد محمد علمي مشيشي، وزير عدل سابق وأستاذ جامعي، في انتقاد ما أسماه «استمرار هيمنة وزارة العدل على القضاء، رغم ارتقاء الدستور الجديد بهذا الجهاز إلى مرتبة السلطة .«وقال مشيشي، نقلا عن ورقة أعدّها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي يترأسه إدريس اليزمي، عن «إصلاح السلطة القضائية في إطار الدستور الجديد»، إن »هيمنة وزارة العدل على مسلسل اختيار القضاة وتوظيفهم وتكوينهم وتعيينهم وترقيتهم وتأديبهم تمثل تهديدا دائما لاستقلال القضاء، وهذه الهيمنة تمارَس أيضا في المجلس الأعلى للقضاء وتشكيله وتسييره واستقلاليته، سواء على المستوى المؤسساتي أو الإداري أو المالي»، ودعا إلى «وضع حد لهذه الهيمنة وجعل المجلس الأعلى للسلطة القضائية سلطة مساوية وموازية للسلطة التنفيذية والتشريعية.«

وفي المقابل، اعترف محمد سعيد بناني، مدير المعهد العالي للقضاء، بما أسماه «التأثير الزائد للسلطة التنفيذية على القضاة»، لكنه أكد أن «الواقع العملي في المغرب يفرض إقرار التوازن وترسيخ التعاون بين السلطة القضائية وبقية السلط، في أفق تكريس مبدأ استقلالية السلطة القضائية.«

وطالب المشاركون في الندوة ذاتها، التي عرفت مشاركة وفود من فرنسا وسويسرا وإسبانيا، بضرورة رفع يد وزارة العدل عن تدبير شؤون القضاة على جميع المستويات، بما في ذلك التعيين والترقية والتأديب. ووصف المجلس الوطني لحقوق الإنسان ظروف القضاة في المغرب بـ»غير المأمونة»، في ظل غياب نظام أساسي متطابق مع المعايير الدولية الجاري بها العمل في مجال ضمان استقلالية القضاء، خصوصا أن «الدستور الجديد حافظ على رقابة وزير العدل على مكتب الوكيل، وهو ما من شأنه أن يؤثر على حسن سير العدالة وحيادها.«

كما وُجِّهت انتقادات لمقتضيات الدستور الجديد، المتعلقة بالسلطة القضائية، ولاسيما الفصل الـ108، الذي «لم يَستثنِ، وفق ورقة المجلس الوطني لحقوق الإنسان سالفة الذكر، من التنقيل بمقتضى القانون، سوى قضاة الأحكام، مما يخلق وضعية غير مريحة لقضاة النيابة العامة، الذين يجب عليهم تطبيق القانون والالتزام بالتعليمات الكتابية القانونية الصادرة عن السلطة التي يتبعون لها.«

وإلى جانب الدعوة إلى سحب تدبير شؤون القضاة من أيدي وزارة العدل، طالب مشيشي، أيضا، بمراجعة معايير انتقاء القضاة وشدد على ضرورة أن «يتمتع الراغبون في ولوج سلك القضاء بتكوين قانوني مناسب وأن يتم تعضيده بتكوين مكمل وبتداريب في المحاكم وكذلك في السجون، ليعرف القضاة حقيقة المؤسسات السجنية»، إضافة إلى «تحديد سن أدنى للقاضي المبتدئ، بدعوى أن مجتمعنا لا يتقبل أن يفصل الشباب في أمور الشيوخ وأن تقلص سنوات الترقية». وعلى المستوى التنظيمي، شدد وزير العدل سابقا على ضرورة الفصل في محاكم المملكة بين الشؤون القضائية وبين الأمور الإدارية، »حتى لا يجد القضاة أنفسهم تحت سلطة رؤساء المحاكم.«

Revue de presse du Conseil National des droits de l'Homme

تحركات "الرميد" تُزعج مسؤولي مؤسسات حقوقية وقضائية

تحركات "الرميد" تُزعج مسؤولي مؤسسات حقوقية وقضائية

زنقة 20

أفادت مصادر مطلعة على كواليس الشأن الحقوقي والقضائي بالمملكة، أن التحركات المكثفة التي قام بها وزير العدل الجديد، مصطفى الرميد، وخرجاته المتعددة في كل ما يتعلق بالشأن القانوني والقضائي، أزعجت بعض مسؤولي بعض المؤسسات الأخرى المتدخلة في هذا المجال، خاصة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، والمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان.

وأضافت "أخبار اليوم"، أن آخر حدث سبب انزعاج المؤسسات المذكورة تولي وزير العدل والحريات ملف توقيع المغرب على اتفاقية مناهضة الاختفاء القسري، وتقديم طلب عضوية المملكة في مجلس حقوق الإنسان .

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

goud.ma

قياديون في الشبيبة الإسلامية "يحرجون" الصبار واتصالات مكثفة تتقاطر على هاتفه وهذا كان رده عليهم

أنس العمري
الاحد 4 مارس 2012 - 12:30

علمت "كود" أن قياديين من حركة الشبيبة الإسلامية "أحرجوا"، أمس السبت، محمد الصبار، الكاتب العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، واتصلوا به في هاتفه الشخصي، ليناقشوا معه موضوع ملتمسات العفو التي تقدموا بها، قبل أن ينتزعوا منه ردا يفيد بأن "مصير ملفاتهم سيكشف عنهم في الأسبوع أو العشرة أيام المقبلة"، حسب ما تناقله نشطاء في الحركة .
وذكرت مصادر موثوقة، لـ "كود"، أن "الصبار أخبر المتصلين به، الذين كان منهم منتمين إلى الشبيبة الإسلامية وآخرين انفصلوا عنها، أن الملفات قيد الدرس، وسيجري اتخاذ القرار بشأنها، سواء بالإيجاب أو السلب ."
يشار إلى أن أحد القياديين نصب، بعد كتابته ملتمس عفو، محاميا فرنسيا، هو الذي تكلف له بإجراءات التواصل مع الجهات المعنية في المغرب وأوروبا، ودفع له ما يقارب 4 آلاف أورو .

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

معطلون يُراسلون الرميد حول "قمع" مسيراتهم بشوارع الرباط

اسلت الأطر العليا المعطلة لـ2011 ، وزير العدل والحريات مصطفى الرميد بخصوص ما اعتبرته خروقات جسيمة لحقوق الإنسان، تتعرض لها خلال مسيراتها بشوارع الرباط.

وذكّر المعطلون لرميد "بعد لقائنا بكم في حفل تأبين المرحوم عبد الحميد مهري، قدمتم لنا وعدا بضمان حقنا في الاحتجاج السلمي، وقلتم أنكم مستعدون للاستقالة في حالة تعرضنا لأي منع أو قمع."

وأدانت الأطر العليا المنضوية تحت لواء التنسيق الميداني الذي يضم كل من مجموعة طريق النصر وتنسيقيتي الكفاح والمرسوم الوزاري 2011 للأطر العليا المعطلة ما تعرضت له من "هجمة قمعية شرسة"، يوم الأربعاء 29 فبراير 2012 أمام قبة البرلمان ويوم الخميس 01 مارس 2012 أمام مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الأمر الذي نتج عنه إصابات خطيرة على مستوى الرأس واعتقالات في صفوف الأطر العليا المعطلة حسب رسالة الأطر المعطلة دائما.

وحمّل معطلو التنسيق الميداني الحكومة مسؤولية "ما نتعرض له من إقصاء وقمع واعتقالات في خرق سافر للحريات المنصوص عليه في الدستور المغربي وكل المواثيق الوطنية والدولية لحقوق الإنسان. داعين الرميد للتدخل العاجل من أجل إيقاف هذه الهجمة الشرسة غير المبررة وإطلاق سراح كل المعتقلين."

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

بيـــــان

القضاء المغربي يرفض التحقيق في تورط الجلادين والمجرمين قدور اليوسفي وبوبكر الحسوني في اختطاف وتعذيب وقتل الشهيد عبد اللطيف زروال ولجنة كل الحقيقة حول مصير الشهيد تواصل النضال إلى جانب العائلة

من أجل تحقيق مطالبها المشروعة وتندد بأسلوب التغليط الذي مارسه المجلس الوطني لحقوق الإنسان

خلال لقائها مع مسؤولين في المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بتاريخ 02 فبراير 2011حول نتائج متابعة المجلس لتنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة فيما يخص ملف الشهيد عبد اللطيف زروال، عبرت عائلة الشهيد عن احتجاجها على إدراج أسماء أفراد منها ضمن المستفيدين في الملحق الثاني الخاص بجبر الضرر الفردي لتقرير المجلس حول متابعة تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة. وقد عبر المسؤولون خلال ذات اللقاء عن اعتذارهم عن ذلك معتبرين إياه خطأ تقنيا ووعدوا بالعمل على تداركه، فإذا بالعائلة تفاجأ بعرض التقرير ونشره كما هو من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان ضمن فعاليات معرض الكتاب 2012 الأخير بالدار البيضاء.

كما أن محكمة الاستئناف بالرباط أعلنت يوم 21 فبراير 2012 بعد سلسلة من التأجيلات غير المبررة عن تأييدها لقرار رفض شكاية العائلة رغم نقض هذا القرار من طرف المجلس الأعلى.

وبناء عليه، وتأكيدا للمواقف الثابتة للعائلة ولمطالبها المشروعة، تعلن لجنة كل الحقيقة حول مصير الشهيد عبد اللطيف زروال للرأي العام الوطني والدولي ما يلي:

-تنديدها بالتغليط الذي مارسه المجلس الوطني لحقوق الإنسان تجاه المطالب المشروعة لعائلة الشهيد عبد اللطيف زروال ضمن ملفات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، من خلال نشره لمعلومات كاذبة؛

-تأكيدها على غياب الإرادة السياسية لدى الدولة المغربية بشأن إجلاء الحقيقة في ملف الشهيد عبد اللطيف زروال كما باقي الملفات الأخرى، وفي مقدمتها ملف الشهيد المهدي بنبركة؛

-مطالبتها بالكشف عن كل الحقيقة حول ظروف وملابسات اختطاف وتعذيب وقتل الشهيد عبد اللطيف زروال، وبتسليم رفاته لعائلته بعد إجراء التحاليل العلمية اللازمة؛

-تصميمها، إلى جانب عائلة الشهيد وعائلات كل الشهداء والحركة الحقوقية وكل الديمقراطيات والديمقراطيين، على مواصلة نضالها حتى مساءلة كل المسؤولين عن الاختطاف والتعذيب والقتل ومعاقبتهم على ما اقترفوه من جرائم؛

-نداءها لكل القوى المدافعة عن حقوق الإنسان وكل الديمقراطيات والديمقراطيين داخل المغرب وخارجه لمساندتها في نضالها من خلال الضغط وفضح الدولة المغربية من أجل إجلاء الحقيقة الكاملة في قضية الشهيد عبد اللطيف زروال المفتوحة منذ سنة 1974.

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

المساء
ALMASSAE

عائلة المعتقل حمزة المتاقي تطالب بفتح تحقيق في قضية ابنها

بني ملال
المصطفى أبو الخير

وجّهت عائلة حمزة المتاقي، عضو حركة 20 فبراير المعتقل عقب الأحداث التي شهدتها مدينة بني ملال خلال الشهر الماضي، رسالة إلى وزير العدل تطالب من خلالها بفتح تحقيق في ما تعرّض له ابنها من «تنكيل وتعذيب جسدي ونفسي» حسب رسالة العائلة.

وقالت عائلة المتاقي إن ابنها «فوجئ وهو يغادر إحدى المقاهي باعتقاله وبتوجيه من طرف قائد المقاطعة السادسة، الذي تباهى لحظتها بالقبض عليه وعبّر له عن حقده الدفين تجاهه، لكونه ناشطا في حركة 20 فبراير»، وقالت إن ابنها «تم تعذيبه داخل سيارة الشرطة ومقر الشرطة القضائية وخلال نقله إلى المستشفى، حيث قام عدد كبير من عناصر الشرطة بالزي الرسمي والمدني، مدعومين بقائد المقاطعة بالهجوم عليه بطريقة لا تمت بصلة لدولة الحق والقانون، مستعملين في حقه كل أنواع الضرب والتهديد وقاموس الكلمات النابية بأكمله، ليقوموا بتجريده من حذائه وسرواله، قبل أن يهددوه بالاغتصاب، وحجزوا منه هاتفه المحمول وساعته اليدوية الثمينة وظلوا، طيلة مدة تعذيبه، يرددون على مسامعه وبشكل استفزازي مجموعة من الشعارات التي كان يرددها خلال تظاهرات حركة 20 فبراير، السلمية والحضارية، من أجل محاربة الفساد».

وأوضحت رسالة العائلة أن ابنها «أرغم، تحت التهديد والترهيب، على توقيع محضر يتضمن أقوال وتصريحات لا علاقة له بها، وقد قضى 72 ساعة في الحراسة النظرية وهو حافي القدمين ودون رعاية صحية، إلى حين تقديمه وهو في حالة يرثى لها، مكبلا بالأصفاد، أمام وكيل الملك وقاضي التحقيق وهو يحمل جرحا غائرا في عينه اليمنى، وهو الآن متابع في حالة اعتقال مع سجناء الحق العام».

وأكدت عائلة المتاقي أن «ذنب ابنها الوحيد هو حبه الكبير لهذا الوطن العزيز وغيرته الشديدة عليه، وهي صفات يبدو أنها لا تروق لمن يسبحون ضد رياح التغيير والإصلاحات التي تنشدها بلادنا والعمل كذلك على مؤازرته وبذل ما بوسعكم من مجهودات في سبيل إطلاق سراحه».. وهي الرسالة التي وجهت العائلة نسخا منها لكل من رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولمؤسسة الوسيط وللجمعية المغربية لحقوق الإنسان والمركز المغربي لحقوق الإنسان.

Revue de

طلب تدخل لفتح تحقيق في ملابسات الاعتقال التعسفي والتعذيب الذي تعرض له ابننا حمزة المتاقي

بني في: 27-02-2012

من عائلة المعتقل حمزة المتاقي

باب افتوح شارع 2 مارس رقم 20

بني ملال إلى السيد :

وزير العدل والحريات

الموضوع: طلب تدخل لفتح تحقيق في ملابسات الاعتقال التعسفي والتعذيب الذي تعرض له ابننا حمزة المتاقي.

تحية وبعد،

يشرفنا أن نتوجه إليكم بطلب فتح تحقيق في ما تعرض له ابننا حمزة المتاقي من تعذيب جسدي ونفسي، أثناء اعتقاله بشكل تعسفي على خلفية أحداث العنف التي عرفتها مدينة بني ملال يوم الأحد 12 من الشهر الجاري، وهي الأحداث التي يؤكد أن لا دخل له فيها حيث فوجئ وهو يغادر إحدى المقاهي بشارع الحنصالي باعتقاله من طرف عناصر الشرطة وبتوجيه من طرف قائد المقاطعة السادسة الذي تباهى لحظتها بالقبض عليه وعبر له عن حقده الدفين تجاهه لكونه ناشط في حركة 20 فبراير وفي هذه اللحظة تم تعذيبه بشكل وحشي داخل سيارات الشرطة ومقر الشرطة القضائية وخلال نقله إلى المستشفى حيث قام عدد كبير من عناصر الشرطة بالزي الرسمي والمدني مدعومين بقائد المقاطعة بالهجوم عليه بطريقة لا تمت بصلة لدولة الحق والقانون مستعملين في حقه كل أنواع الضرب والتهديد وقاموس الكلمات النابية بأكمله ليقوموا بتجريده من حذائه وسرواله قبل أن يهددوه بالاغتصاب وحجزوا منه هاتفه النقال وساعته اليدوية الثمينة، كما وضع أحدهم رجله على عنقه محاولا خنقه وأرغمه على تلاوة الشهادة، وظلوا طيلة مدة تعذيبه يرددون على مسامعه وبشكل استفزازي مجموعة من الشعارات التي كان يرددها خلال تظاهرات حركة 20 فبراير السلمية والحضارية من أجل محاربة الفساد. كما أرغم تحت التهديد والترهيب على توقيع محضر يتضمن أقوال وتصريحات لا علاقة له بها، وقد قضى مدة 72 ساعة في الحراسة النظرية وهو حافي القدمين ودون رعاية صحية إلى حين تقديمه وهو في حالة يرثى لها مكبلا بالأصفاد أمام وكيل الملك وقاضي التحقيق ويحمل جرحا غائرا على مستوى عينه اليمنى. وهو الآن متابع في حالة اعتقال.

وبذلك فنحن نعتبر ما تعرض له ابننا من تعذيب وإهانات مسا خطيرا بمبادئ حقوق الإنسان التي ينص عليها الدستور والمواثيق الدولية، وسلوكات وممارسات جعلتنا نشعر بخيبة أمل كبيرة وبيأس وإحباط شديدين.

وإذ نضع بين أيديكم هذه الوقائع التي يؤكدها عدد من الشهود نلتمس منكم فتح تحقيق نزيه بخصوصها من أجل إنصاف ابننا حمزة المتاقي الذي يقر أن ذنبه الوحيد هو حبه الكبير لهذا الوطن العزيز وغيرته الشديدة عليه. وهي صفات يبدو أنها لا تروق من يسبحون ضد رياح التغيير والإصلاحات التي تعرفها بلادنا. والعمل كذلك على إطلاق سراحه.

وتقبلوا منا فائق التقدير والاحترام

عن العائلة:

نسخ موجهة إلى :

- السيد وزير العدل والحريات .
- السيد مدير مؤسسة الوسيط.
- رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

- رئيس الجمعية المغربية لحقوق الإنسان.
- رئيس المركز المغربي لحقوق الإنسان.
- السيد وزير الداخلية.

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

safitoday.com

سجناء مفرج عنهم يستفيدون من مشاريع الإدماج الاجتماعي

بتنظيم وتأطير من جمعية أصدقاء مراكز الإصلاح وحماية الطفولة فرع آسفي ، احتضن قصر يوم الأربعاء الماضي حفل استفادة مجموعة من السجناء المفرج عنهم من مشاريع العمالة مدرة للدخل حسب مؤهلاتهم الحرفية والمهنية ، وذلك بدعم من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية .. وهو المشروع الذي سيساعد هذه الفئة على الولوج إلى عالم الشغل ويؤهلها ، الحفل الذي نظم تحت إشراف السيد عبد الله بنذهيبة للاندماج الإيجابي وسط المجتمع والي جهة دكالة عبدة تميز بحضور الأستاذة آسية الوديع عضو مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء والسيد مصطفى حلمي ممثلا للمندوبية السامية لإدارة السجون وإعادة الإدماج ووفد هام من أعضاء المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى جانب فعاليات محلية .. كلمة الجمعية المنظمة أبرزت الخدمات التي تقوم بها ومنها تقديم الدعم القانوني و الرعاية الصحية و النفسية و الاهتمام بالمسار الدراسي لفائدة الجانحين الأحداث ،إلى جانب مواصلة مساعيها في إطار الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم من السجناء و مساعدتهم على الإندماج الاجتماعي بشراكة مع ولاية آسفي .الجمعية اعتبرت هذا الاختيار سبيلا أنجع لتأهيل و إدماج هذه الفئة التي تعيش ظروفا صعبة مما سيساعدها على الاستقرار و الكرامة الإنسانية ..

جهود جمعية – كما جاء في كلمة الافتتاح - تحاول مواكبة مشاريع الإصلاح الكبرى التي دشنتها مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء و التي حققت بفضل رعاية جلالة الملك نتائج جيدة على مستوى التأهيل المهني و الإدماج الاجتماعي .. كما نوهت الجمعية بجهود كل المساهمين في هذا العمل الإنساني و الاجتماعي و في مقدمتهم السيد والي جهة دكالة عبدة و عامل إقليم آسفي الذي رحب بالمبادرة و أسندها بدعمه و حضوره الشخصي خلال الحفل ، كما أشادت الجمعية بمستوى المواكبة و المصاحبة التي قام بها قسم العمل الاجتماعي بالعمالة من أجل إنجاح هذا المشروع ...

الجمعية شددت كذلك على أن هذه المبادرة المشجعة تحتاج إلى توسيع دائرة المستفيدين منها ، كما تحتاج إلى انخراط أكبر لباقي المؤسسات و الفاعلين الاقتصاديين من أجل مساعدة الفئات الاجتماعية التي توجد في وضعية صعبة على الاندماج الإيجابي في المجتمع في إطار الكرامة الإنسانية و العيش الكريم ..

لحظة الافتتاح ، كانت مناسبة كذلك لتستعرض الجمعية مجموع مبادراتها و الخدمات الاجتماعية التي قدمتها لفائدة نزلاء السجن المدني بآسفي ، حيث حرصت الجمعية على تعبئة محاميها من أجل تتبع الملفات العالقة للجانحين الأحداث و مساعدتهم على تغيير التدبير و نقلهم إلى مراكز الإصلاح و حماية الطفولة ...كما اهتمت الجمعية بجانب الرعاية الصحية و نظمت في هذا الإطار قافلة طبية شارك فيها عدد مهم من الأطباء المختصين قدموا فحوصات مجانية للنزلاء المرضى الذين استفادوا من الأدوية بعين المكان ، كما نظمت الجمعية قافلة أخرى لتصحيح البصر لفائدة عدد من النزلاء الاحداث ..

و في إطار دعم التمدرس و تأهيل النزلاء لاجتياز الامتحانات الإشهادية ، قامت الجمعية بتعبئة عدد من الأساتذة بالثانوي التأهيلي و الثانوي الإعدادي الذين قدموا حصصا للدعم التربوي مما كانت له نتائج جد إيجابية على مستوى التحصيل الدراسي و نسب النجاح .. كما اهتمت الجمعية بالمرأة السجينة و قدمت لها الدعم المادي و المعنوي خلال اليوم العالمي للمرأة ..

الحفل كان مناسبة كذلك ، استعرض خلالها رئيس قسم العمل الاجتماعي بالعمالة حصيلة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والتي بلغت 589 مشروعا في الفترة الممتدة مابين 2005 و2011 مما ساعد على الولوج إلى الخدمات الأساسية وتقليص حدة الفقر والهشاشة بالإقليم ، كما شملت المبادرة عددا من القطاعات منها الفلاحة والصناعة التقليدية والتجارة والخدمات الشئ الذي مكن من مضاعفة فرص الشغل وتحسين إطار عيش السكان بالإقليم ..

المستفيدون من هذا المشروع – ومن خلال شهادات مؤثرة - عبروا عن تقديرهم لهذه المبادرة التي ستساعدهم على الاستقرار والعيش الكريم ، ونوهوا بالمصاحبة التي تلقوها من الجمعية لمدة 8 أشهر توجت باستفادتهم من مشاريع مدرة للدخل ، كما تقدموا بشكرهم للسيد الوالي وثمنوا جميع الجهود التي انتشلتهم من الإقصاء الاجتماعي وأعادتهم إلى الحياة الكريمة ..

radiomaizirat.com

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

تقرير لجنة مناهضة التعذيب كامـــــــــل.

دعت لجنة مناهضة التعذيب الأممية، في توصيات تقريرها الذي ردت فيه مؤخرا على التقرير الدوري للمغرب لشهر نوفمبر 2011، إلى السماح للمقررين الخاصين وبقية الآليات الأممية المختصة في حقوق الإنسان بزيارة المغرب والصحراء الغربية للتحقيق في عدد من الإنتهاكات المسجلة.

ودعت اللجنة بالخصوص للسماح "بزيارة فريق العمل المعني بالاحتجاز التعسفي، وزيارة المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالبشر، وخاصة النساء والأطفال، وزيارة المقرر الخاص المعني بحرية التجمع وتكوين الجمعيات"، في تقريرها الذي عبر عن انشغالات كبيرة بوضعية المواطنين المغاربة والصحراويين وما يتعرضون له من تعذيب وممارسات مهينة للكرامة على أيدي السلطات المغربية.

من جهة أخرى دعا التقرير المغرب "إلى النظر في الانضمام إلى المعاهدات الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان التي لم تنضم إليها بعد، لا سيما البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية".

كما حثت اللجنة الرباط على "أن تنشر، على نطاق واسع، التقارير التي قدمتها إلى اللجنة وكذلك استنتاجات اللجنة وتوصياتها، عن طريق مواقع الانترنت الرسمية وعبر وسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية"، حتى تتمكن الضحايا ومنظمات حقوق الإنسان من الإطلاع على ادعاءات الدولة المغربية التي أكدت في تقريرها أنها قامت بعدد كبير من الإصلاحات القانونية، وان احترام حقوق الإنسان مضمون، وهو ما تكذبه الوقائع.

وطالبت اللجنُة الأممية لمناهضة التعذيب المغرب أن يتقدم إليها، قبل ٢٥ نوفمبر ٢٠١٢، بمعلومات عن متابعته وتطبيقه للتوصيات المقدمة الواردة في التقرير والتي تهدف إلى"١) حماية وتعزيز الضمانات القانونية للأشخاص المعتقلين؛ ٢) إجراء تحقيقات فورية ونزيهة وفعالة؛ ٣) ملاحقة المتهمين ومعاقبة ممارسي التعذيب وسوء المعاملة؛ ٤) منح التعويضات المشار إليها في الفقرات ٧ و ١١ و ١٥ و ٢٨ من التقرير . وعلاوة على ذلك، تطلب اللجنة من الدولة الطرف معلومات ذات صلة عن تنفيذ التوصيات التي قدمتها إليها بشأن قانون مكافحة الإرهاب المذكور في الفقرة ٨ من هذه الوثيقة".

اعتبر تقرير لجنة مناهضة التعذيب الأممية، الذي رد على التقرير الأخير للدولة المغربية أمام مجلس حقوق الإنسان في نوفمبر 2011، ان اللجنة "قلقة إزاء النواقص التي شابت تلك الأعمال، لأنها لم تتطرق للانتهاكات المرتكبة في الصحراء الغربية".

وأكدت اللجنة أنها وبعد الإحاطة بالمعلومات التي قدمتها الدولة المغربية عن العمل الذي أنجزته "هيئة الإنصاف والمصالحة" المغربية، في الفترة بين عامي 2003 و 2005 والتي حققت بشأن انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة والواسعة النطاق والممنهجة التي ارتُكبت في المغرب بين عامي 1956 و1999.

ورغم اعتبار اللجنة أن تحقيقات هذه الهيئة قد ساهمت في تسليط الضوء على عدد كبير من تلك الانتهاكات خاصة بتوضيح ملابسات العديد من حالات الاختفاء القسري، وتمكَّن العديد من الضحايا من الاستفادة من تعويضات في أشكال مختلفة، غير أن اللجنة "لا تزال قلقة إزاء النواقص التي شابت تلك الأعمال، لأنها لم تتطرق للانتهاكات المرتكبة في الصحراء الغربية، وإزاء عدم تسوية بعض قضايا الاختفاء القسري في نهاية أعمال هيئة الإنصاف والمصالحة في عام 2005.

وإضافة إلى ذلك، عبرت اللجنة عن قلقها "من أن أعمال هيئة الإنصاف والمصالحة قد تؤدي إلى إفلات منتهكي الاتفاقية في تلك الفترة من العقاب بحكم الأمر الواقع، لأنه لم يلاحَق قضائيًا أي منهم إلى اليوم"، وهذا التصريح هو في حد ذاته تنديد بإصرار المغرب حماية مجرمي الحرب، والجلادين المغاربة المتهمين من طرف عدد كبير من الضحايا الصحراويين والمغاربة بممارستهم التعذيب عليهم.

كما عبرت اللجنة في تقريرها عن قلقها "إزاء المعلومات الواردة التي تفيد بأن كل الضحايا وجميع أسر الضحايا ربما لم يحصلوا على تعويضات وبأن التعويضات المسددة ربما لم تكن دائمًا منصفة ومناسبة أو مجدية"، في إشارة خصوصا إلى الضحايا الصحراويين.

من جهة اخرى اعتبرت اللجنة أن عمل الهيئات المغربية المختصة لا زال لم ينته، حيث "ينبغي أن تتأكد الدولة الطرف من

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

استمرار المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي أنيطت به مهمة استكمال أعمال هيئة الإنصاف والمصالحة، في بذل الجهد لتوضيح ملابسات حالات الاختفاء القسري التي وقعت بين عامي 1956 و1999 والتي لم توضح بعد، بما في ذلك القضايا المتعلقة بالصحراء الغربية".

كما اعتبرت اللجنة أنه "ينبغي أن تكثف الدولة الطرف أيضًا جهودها لإنصاف ضحايا التعذيب وسوء المعاملة في شكل تعويض منصف وكاف وإعادة تأهيلهم على أكمل وجه ممكن. ولتحقيق هذا الغرض، ينبغي أن تدرج الدولة الطرف في تشريعاتها أحكامًا بشأن حق ضحايا التعذيب في الحصول على تعويض منصف ومناسب عن الضرر الذي لحق بهم".

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

hibapress.com

بيان من التنسيقية الوطنية لموظفي الامن ضحايا العزل التعسفي

مناسبة الذكرى السنوية الأولى لنشأتها,تتقدم تنسيقية رجال و نساء الأمن الوطني ضحايا العزل

بنشر هذا البيان من أجل التعريف بالمشوار الذى قطعته خلال سنة:

منذ شهر مارس 2011,إرتأت مجموعة من موظفي الأمن المعزولين تكوين تنسيقية وطنية يعهد إليها التكلم بإسم جميع المعزولين الأمنيين في ربوع التراب الوطني.و إيمانا منها بسلبية اللجوء إلى الإطار القانوني الذي لا يخول للمديرية العامة للأمن الوطني الحق في إعادة إدماجهم,فإن التنسيقية قد إرتأت إستعطاف السدة العالية بالله في شأن عفو مولوي يبقى الملاذ الوحيد لإنقاذ المعزولين و ذويهم من براثن الضياع و التهميش في مجتمع لطالما عملوا على إستتباب الأمن و الطمأنينة فيه بكل روح وطنية و تشبث بأهداب العرش العلوي المجيد.

و بعد أول تواصل مع مديرية الموارد البشرية في شخص مديرها السيد مولاي إدريس العلوي ثم إطلاعه على المشاكل الإجتماعية التي يتخبط فيها المعزولون,و أكد السيد المدير أن المديرية لا تملك حق إعادة الإدماج.بينما أفاد أن كل تلك العناصر تبقى من رجالات المديرية و رهن إشارتها.

و تعبيرا منها عن تأييدها التام للدعوة الملكية بخصوص التعديل الدستوري,إحتشد مجموع عناصر التنسيقية في وقفة أمام الإقامة الملكية بسلا محملين بصور صاحب الجلالة و العلم الوطني مرددين للنشيدين الوطني و العسكري في نظام تام مرفقين برسالة إستعطاف مرفوعة إلى السدة العالية بالله في شأن عفو مولوي من أجل إعادة الإدماج في صفوف الأمن الوطني.

و في إطار إحترامها لدور المؤسسات الدستورية تواصلت التنسيقية مع كل من:المديرية العامة للأمن الوطني-الأميرة الجليلة للا مريم-وزارة الداخلية-المجلس الإستشاري لحقوق الإنسان-مؤسسة الوسيط,عبر طلب مقابلة المسؤول عن كل مؤسسة بهدف شرح و توضيح مبادئ التنسيقية و أهدافها بغية تحقيق الهدف.

و في ظل التحولات السياسية التي عرفتها البلاد,و الإنتخابات التشريعية و تشكيل الحكومة الجديدة,قامت التنسيقية بالتواصل مع جل المؤسسات الدستورية عبر مراسلات أولية ثم عبر طلبات مقابلة لكل المسؤولين:رئيس الحكومة-الوزير المنتدب لدى وزارة الداخلية-المدير العام للأمن الوطني-مدير الموارد البشرية بمديرية الأمن الوطني-وزير العدل و الحريات-مصلحة الجنايات و العفو-المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

لكن لحد الآن لم تتلقى التنسيقية أي رد من أية مؤسسة مذكورة,لذلك قام مجموع المعزولين بالتوجه إلى الضريح بمسجد حسان بالرباط بمناسبة الذكرى 13 لوفاة الملك الحسن الثاني رحمه الله من أجل الصلاة و الترحم على أرواح الفقيدين طيب الله ثراهما,و من ثم الوقوف لمحاولة إيصال صوتنا إلى السدة العالية بالله.لكن السلطات الأمنية المحلية قامت بإعتقال جميع عناصر التنسيقية و وضعتهم رهن الحراسة بمختلف الدوائر الأمنية بالعاصمة حتى إنتهاء مراسيم إحياء الذكرى.

و للإشارة فإن التنسيقية قد تحاشت في السابق التعامل مع المنابر الإعلامية إلا في حالات الرد أو التوضيح أو التصحيح.كما أنها منذ بداية إشتغالها أخذت التنسيقية على عاتقها العمل بإمكانياتها المتواضعة دون الإعتماد على دعم أي مكون إيديولوجي أو سياسي أو مالي.

و في ظل الواقع الراهن,و مع تجاهل المؤسسات الدستورية لمطلبنا,إرتأت التنسيقية العمل منذ الآن على إيصال صوتنا و مطلبنا إلى السدة العالية بالله بشكل مباشر إما عن طريق وقفات امام الإقامة الملكية أو بطرق أخرى قد تمكننا من بسط مطلبنا بين يدي صاحب الجلالة نصره الله,و كلنا نؤمن بأن ملكنا لن يتوانى عن تمتيعنا بعفوه المولوي حتى نتمكن من إعادة الإدماج في وظائفنا و بالتالي إعادة إدماج أسرنا و ذوينا في مجتمع الحق و القانون و الكرامة الإنسانية.

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

arrihanpress.com

محاكمة عادلة للعلام ومتابعة المتورطين في دعارة المغربيات بالخليج

الكاتب: متابعة اسماعيل الرباطي

الأحد, 04 آذار/مارس 2012 14:29

تتواصل بمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء محاكمة الصحفي والحقوقي عبد الوافي العلام المعتقل منذ 9 أكتوبر 2011 في قضية مفبركة على خلفية تحقيقه الصحفي حول شبكات الدعارة التي تستغل المغربيات وترحلهم إلى دول الخليج، وقد تبنت قضية الوافي الرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان.

الرابطة طالبت بإعمال المحاكمة العادلة في حق كاتب عام فرعها بالرباط المعتقل وقالت إن الهدف هو "اسكات صوته الحر المستقل والمناهض للفساد والانتهاكات."

وناشدت الرابطة رئيس الحكومة المغربية و وزير العدل ورئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان و أمينه العام من أجل التدخل لضمان محاكمة عادلة ومنصفة ومتابعة المتورطين الحقيقيين لاستغلال المراة المغربية في الدعارة.

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme